

جمهوريّة مصر العرّاق



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق بالجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

الصادر في يوم الثلاثاء ٢٧ ذي الحجة سنة ١٤٤٣  
الموافق ( ٢٦ يوليه سنة ٢٠٢٢ )

السنة  
١٩٥ هـ

العدد ١٦١  
تابع (أ)



## وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٤٧ لسنة ٢٠٢٢

صدر بتاريخ ٢٥/٧/٢٠٢٢

### وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء غرف سياحية وتنظيم

اتحاد لها :

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم الشركات السياحية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادرة بقرار وزير السياحة

رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٥٨ لسنة ٢٠١٩ ٢٨/١٢٠ بتاريخ بتشكيل مجلس

إدارة الاتحاد المصري للغرف السياحية :

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٢/٧/٢٠ الصادر بتاريخ

توقف قبول طلبات إنشاء فروع جديدة للشركات السياحية بفئاتها المختلفة لمدة ستة أشهر :

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة رقم (٥٠)

المورخة ٢٠٢٢/٧/٣ :

وبعد موافقة لجنة تسيير أعمال غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة بكتابها

رقم ٤٠٥ بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٩ :

وبعدأخذ رأي الاتحاد المصري للغرف السياحية :

**قرار:**

**مادة أولى** - يُمد العمل بالقرار الوزارى رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٢ بإيقاف قبول طلبات إنشاء فروع جديدة للشركات السياحية بفئاتها المختلفة لمدة ستة أشهر اعتباراً من تاريخ انتهاء مديته ، وذلك لعدم حاجة البلاد إليها خلال هذه الفترة .

**مادة ثانية** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

وزير السياحة والآثار

أ.د / خالد العناني



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٧/٢٧ - ٢٠٢٢/٢٥٠٧١

